

لا صوت للشعب في صنع القرار السعودي

أصدرت مؤسسة "إمباكت" الدولية لسياسات حقوق الإنسان ورقة بحثية حول الإطار القانوني لتأسيس مجموعات حقوق الإنسان في السعودية، حددت فيها خطوات واجبة التنفيذ لتحسين وضع الحقوق بالمملكة، وتوصيات لدور فاعل من المجتمع الدولي في سبيل ضمان الحريات.

ووصفت المؤسسة في ورقتها البحثية، السعودية بأنها دولة ليس لديها تمثيل رسمي للعامة؛ مثل وجود برلمان منتخب، كما لا يملك مواطنوها أي وسيلة للتأثير على صنع القرار.

وقالت المؤسسة، في بيان لها: إنه في ظل النظام القائم في السعودية يصبح الجانب التنظيمي للمجتمع المدني بالغ الأهمية باعتباره قناة رئيسية ينقل من خلالها المواطنون مواقفهم إلى الحكومة، في ظل غياب الهياكل السياسية الرسمية.

وأشارت إلى أنه عندما لا يتمتع الشباب- الذين يشكلون نحو 60% من السكان في السعودية- بصوت رسمي، ويملكون فقط وسائل إعلامية اجتماعية، فإنهم يرغبون في أن يكون لهم رأي في حياتهم وسياسات البلد

وكان القانون الأساسي في السعودية أنشئ وفقاً للنظام القائم، وذلك بموجب المرسوم الملكي الصادر عن الملك الراحل فهد بن عبد العزيز في عام 1992 لأول مرة في العصر السعودي الحديث.

وأنشئ القانون الأساسي مع العائلة المالكة، وبعد ذلك أصدرت بعض الأوامر المطلوبة لتنفيذ المواد بما يرسخ غياب صندوق الاقتراع.

وتناولت الورقة البحثية لمؤسسة "إمباكت" قيود تكوين الجمعيات في السعودية، إذ لا تزال منظمات حقوق الإنسان والتجمعات السلمية للنشطاء في الأماكن العامة محظورة في المملكة.

وتعرض نشطاء حقوق إنسان لعقوبات قاسية بالسجن على خلفية تأسيس جمعيات، من بين هؤلاء محمد العتيبي وعبد الله العطوي اللذان حكمت عليهما المحكمة الجزائية المتخصصة، في يناير 2018، بالسجن 14 سنة و7 سنوات على التوالي، بتهمة المشاركة في إنشاء منظمة والإعلان عنها قبل الحصول على إذن.

وفي مايو 2018، أعيد اعتقال محمد البجادي، العضو المؤسس للجمعية السعودية لحقوق المدنية والسياسية (ACPRA). وفي السياق تحمل أعضاء جمعية الحقوق المدنية والسياسية في السعودية، وهي واحدة من منظمات حقوق الإنسان المستقلة القليلة في السعودية، وطأة الاضطهاد.

فمنذ عام 2013 حوكم جميع الأعضاء المؤسسين الأحد عشر، وحوكم عليهم بالسجن، وتبع ذلك حظر السفر بسبب نشاطهم في مجال حقوق الإنسان، وأمرت السلطات بإغلاق المنظمة.

وتطرقت الورقة البحثية لمؤسسة إمباكت الدولية لسياسات حقوق الإنسان لدور المجتمع الدولي إزاء واقع حقوق الإنسان في السعودية.

وأوصت الورقة البحثية بضرورة إقامة الحكومة السعودية شراكات مع المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص لتنفيذها ومتابعتها، مؤكدة أن مثل هذه الشراكة مهمة للغاية، لأنها ستوفر معلومات حديثة حول ما يجب القيام به.

وأوصت الورقة البحثية المجتمع الدولي بأن يضع حملات القمع المستمرة على المنظمات غير الحكومية في

السعودية كبنء ثابت في ءءول أعمال المناقشات الثنائية مع المسؤولين السعوديين.

وءعت المجتمع الدولي إلى بءل المزيد في التئيء بالمضايقات المستمرة لمنظمات المجتمع المدني في السعودية، ومن ضمن ذلك ءلال

اجتماعات مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة.

وءث الورقة البحثية على تعديل قانون الأحوال المدنية لءظر قمع النشاط السلمي في السعودية، خاصة فيما يتعلق بالمطالبة بءءماء التعليم والعمل، والءصول على البءماء والبرامج الحكومية والخاصة.

وءعت إلى ءءريب القضاة وموظفي المحاكم في السعودية لتنفيذ قانون الحماية من العنف والتمييز وإصدار مبادئ توجيهية واضحة بشأن معايير الإءباء والعقوبات، وفقاً للالتزامات الدولية للمملكة.

وءءت على الحاجة إلى تنظيم حملاتوعية وبرامج تثقيفية لتعزيز الحقوق ووعية المواطنين السعوديين بحقوقهم القانونية، والكف عن تقييد أو ءءريم عمل المءافعين عن حقوق الإنسان، والإفراج على الفور وءون قيد أو شرط عن جميع المءافعين عن حقوق الإنسان المعتقلين بالتعاون مع ممارستهم لحقوقهم في حرية التعبير وتكوين الجمعيات والتجمع السلمي.

كما ءث الورقة البحثية على الامتناع عن ءءريم الأنشطة المشروعة للمءافعين عن حقوق الإنسان في السعودية، وإلغاء جميع القوانين

والسياسات التي ءءء من أنشطتهم وحقوقهم، ومن ضمن ذلك قانون مكافءة جرائم الإنترنت لعام 2007، وقانون الجمعيات لعام 2015، وقانون العقوبات لعام 2017 لجرائم الإرهاب ومبادئه، وقانون الصحافة والمطبوعات لعام 2000.

وءعت كذلك إلى سن قوانين وسياسات تعطي كامل القوة والتأثير لإعلان الأمم المتحدة الخاص بالمءافعين عن حقوق الإنسان، وءءمي الحق في الوصول الآمن ءون عوائق إلى آليات حقوق الإنسان الدولية، وءءظر أعمال التهريب والانتقام ضد المءافعين عن حقوق الإنسان.